

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٣٧١ لسنة ٢٠١٥**

**بتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٧**

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠) بمساحة ٢٥ فدانًا

بالحي السابع عشر بمدينة الشيخ زايد

المخصصة لشركة المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير

لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

### **ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٧ على الطلب المقدم من المجموعة الدولية

للاستثمار التجارى لتخصيص قطعة أرض بمساحة ٢٥ فدانًا لإقامة مجمع سكنى حضاري

بمدينة الشيخ زايد؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢ بين الهيئة وشركة المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير ببيع قطعة أرض فضاء بمساحة ٢٥ فدانًا ، تعادل ٠٠٥٠٠٠ م٢ بمدينة الشيخ زايد لإقامة مشروع سكنى متميز كامل المباني السكنية والمرافق والمبانى الخدمية والترفيهية وأعمال تنسيق الموقع لخدمة المشروع :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٥٥) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١٦ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠١/) المخصصة لشركة المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير لإقامة مشروع مجتمع عمرانى متكمال (فيلات) بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد بمساحة ٢٥ فدانًا ، أي ما يعادل ١٤,٨٢ م٢ :

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٩/٧/١٤ باستلام المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير قطعة الأرض رقم (١٠١) بالحى السابع عشر بمساحة ١٤,٨٢ م٢ ، بما يعادل ٢٥ فدانًا بمدينة الشيخ زايد :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٤٨) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٧ المتضمن صدور قرار من اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٣٨) بتاريخ ٢٠١٢/٤/١١ بإلغاء تخصيص قطعة الأرض الكائنة بالحى السابع عشر بمساحة ٢٥ فدانًا والمخصصة للمجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير بمدينة الشيخ زايد وفسخ التعاقد المبرم مع الشركة المؤرخ ٢٠٠٨/٧/٢ :

وعلى كتاب السيد اللواء أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٧٠٦-٣) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١ المتضمن موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة فى ٢٠١٣/١١/١٣ على قرار المجموعة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ المنتهي إلى الموافقة على إلغاء قرار سحب الأرض وإلغاء التخصيص الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٥/١٥ من جهاز مدينة الشيخ زايد واستمرار التعامل مع الشركة على الأرض المذكورة بعاليه (سريان قرار التخصيص وعقد البيع الابتدائى للأرض) مع إعطاء الشركة فترة زمنية قدرها ستة أشهر شرط سداد الشركة كافة المستحقات وعوايدها حتى ٢٠١٣/٣/٣١ بالكامل مع جدولة قسط ٤/٤/٢٠١٣ الذى استحق أثناء نظر النزاع على ستين طبقاً للتسهيلات المعمول بها بالهيئة والتى تمنع للجميع مع إسقاط غرامات التأخير والفوائد المحتسبة من تاريخ إلغاء التخصيص وحتى تاريخ إعادة التعامل :

وعلى الطلب المقدم من المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعهير والوارد برقم (٨٨٥١٧) بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٠ لاعتماد تعديل مشروع الشركة المزمع إقامته والمرفق به تعهد بأن منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٥٩٤) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٧ المرفق به المستندات الخاصة بالمشروع والتضمن أن آخر مهلة تم منحها للشركة تنتهي في ٢٠١٥/١٢/١ طبقاً لموافقة مجلس الوزراء في ٢٠١٣/١١/١٣ :

وعلى كتاب الشركة الوارد برقم (٤١١٣٤٧) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٣ المرفق به لوحات الموقع العام النهائية :

وعلى كتاب جهاز مدينة الشيخ زايد رقم (٢٧٨٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٧ المتضمن تقدم الشركة بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ بشيك بمبلغ ١٩٧١٥٥٢٥ جنيهاً يمثل قيمة القسطين ٢٠١١ ، ٢٠١٢ ، ٢٠١٣ بالعائد طبقاً لموافقة مجلس الوزراء :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣٢٢٠) بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٤ المنتهي بالإشارة إلى كتاب جهاز المدينة المتضمن أنه لا مانع من استصدار القرار الوزارى حتى يتسمى للشركة استصدار التراخيص وتقديم برنامج زمني مكثف للتنفيذ ينتهي بانتهاء المهلة المنوحة من مجلس الوزراء :

وعلى ما يفيد قيام الشركة بتاريخ ٢٠١٥/١/٢٩ بسداد المصروف الإدارية المستحقة لتعديل القرار الوزارى :

وعلى التعهد المقدم من الشركة بأنه فى حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أي تعديلات بالخطط المعتمد للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن ، وتعهد بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن :

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة على اعتماد المشروع المقدم من الشركة :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة الشيخ زايد بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المعـد المقدمة من المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعـمير لقطعة الأرض المخصصة لها رقم (١٠٠) بمساحة ٢٥ فدانًا بالحى السابع عشر بمدينة الشيخ زايد لإقامة مجتمع عمرانى متـكامل التخطيط والتـقسيم وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٥/٣/٥ المعروضة على السيد المهندس الوزير وطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

### **قرر :**

**مادة ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠٠) بمساحة ٢٥ فدانًا ، أي ما يعادل ١٤,٨٢ م<sup>٢</sup> (مائة وخمسة آلاف وأربعة عشر متراً مربعًا و٨٢/١٠٠) من المتر المربع لا غير) المخصصة للمجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعـمير بالحـى السابع عشر بمـدينةـ الشـيخ زـاـيدـ لـإـقـامـةـ مجـتمـعـ عمرـانـىـ متـكـاملـ التـخـطـيطـ وـالتـقـسيـمـ الصـادـرـ لـهـاـ القرـارـ الوزـارـىـ رقمـ ٢٥٥ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٩ـ ،ـ وـذـلـكـ طـبـقـاـ لـلـحـدـودـ المـوـضـحـةـ عـلـىـ الـخـرـيـطةـ وـقـائـمـةـ الشـرـوـطـ المـرـفـقـةـ الـخـاصـةـ بـالـشـرـوـعـ وـالـعـقـدـ الـمـبـرـمـ بـيـنـ الـهـيـئـةـ وـالـشـرـكـةـ بـتـارـيخـ ٢٠٠٨/٧/٢ـ ،ـ وـقـارـرـ مـجـلسـ الـوزـراءـ بـجـلـسـةـ ٢٠١٣/١١/١٣ـ وـالـتـىـ تـعـتـبرـ جـمـيعـهـاـ مـكـملـةـ لـهـذـاـ الـقـرـارـ .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بالانتهاء من تنفيذ المشروع في موعد غايته ٢٠١٥/١٢/١ وذلك طبقاً للمهلة المنوحة لها بقرار مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٣

**مادة ٣ -** تلتزم الشركة بالمواد (٥، ٤، ٣، ٢) من القرار الوزارى رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٩

**مادة ٤ -** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بتاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٠ بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٥ -** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأنه في حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أي تعديلات بالخطط المعتمد للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

**مادة ٦ -** تلتزم الشركة بالتعهد المقدم منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٧ -** تلتزم الشركة بتنفيذ الأعمال على المساحة المشار إليها بالمادة (١) من هذا القرار وطبقاً للشروط والرسومات المعتمدة وتعتبر هذه المستندات جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الالزمة من جهاز المدينة ووفقاً للشروط المرفقة .

**مادة ٨ -** تلتزم الشركة بسداد المستحقات المالية قبل التقدم للتراخيص في موعد غايته شهر من صدور القرار الوزارى وفي حالة عدم الالتزام يعد هذا القرار كأن لم يكن .

**مادة ٩ -** ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

## الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

باعتبار تعديل أحكام القرار الوزاري رقم ٢٥٥ لسنة ٢٠٠٩

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

المخصصة لشركة المجموعة الدولية للاستثمار التجارى والتعمير

لإقامة تجمع سكنى بقطعة الأرض رقم (١٠)

بمساحة ٢٥ فدانًا ، بما يعادل ١٠٥٠١٤,٨٢ م٢

بالحي السابع عشر بمدينة الشيخ زايد

### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٥ فدانًا ، أي ما يعادل ١٠٥٠١٤,٨٢ م٢ .

### مكونات المشروع :

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٢,٣٩ فدان ، أي ما يعادل ٥٢٠,٤٩,٨٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٩,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضي المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٢,٣٨ فدان ، أي ما يعادل ١٤,٦٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٩,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ٥,٨٦ فدان ، أي ما يعادل ٤٦١٢,٣٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٣,٤٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٣,٥ فدان ، أي ما يعادل ١٤٦٨٨,٨٤ م٢ ، وتمثل نسبة (١٣,٩٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأراضي المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٠,٨٧ فدان ، أي ما يعادل ٣٦٩,١٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٣,٤٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

### أولاً - المساحة المخصصة للإسكان «فيلات» :

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ١٢,٣٩ فدان ، أي ما يعادل ٥٢٠,٤٩,٨٢ م٢ ، وتمثل نسبة (٤٩,٥٦٪) من مساحة أرض المشروع .

إجمالي قطع الأراضي بالمشروع (٥٠) قطعة .

إجمالي عدد الوحدات بالمشروع (٢٣٣) وحدة .

### **الاشتراطات البنائية:**

**النسبة البنائية :** لا تزيد المباني المغلقة على قطعة الأرض السكنية (F. P.) عن (٤٠٪) من مساحتها .

**الارتفاع المسموح به بالنسبة (أرضي + أول + «٢٥٪» غرف سطح «خدمات»** من المسطح المسموح به بالدور الأرضي) ويسمح بعمل بدروم .

**الرددو :** أمامى ٤م ، جانبي ٣م ، خلفى ٦م .

**الكثافة السكانية المسموح بها ٤ فرداً / فدان .**

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات داخل المناطق السكنية بواقع سيارة / وحدة سكنية .

### **ثانياً - مناطق الخدمات :**

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢,٣٨ فدان ، أي ما يعادل ١٠,١٤,٦٢ م٢ ، وتشكل نسبة (٩,٥٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

النشاط	المساحة بالمترا المربع	مناطق خدمات
منطقة خدمات	٥٦٠,٢٧٤	منطقة (١)
منطقة خدمات	٩٤١,٥٣	منطقة (٢)
منطقة خدمات	٣٤٧٠,٣٥	منطقة (٣)

### **الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :**

يراعى أن تكون منطقة الخدمات لخدمة المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطريق الخارجى وفى حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات طبقاً للكود المصرى .

## الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية (للفيلات) (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصح بها ، على أن تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الشركة على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - تلتزم الشركة بأخذ موافقة جهات الاختصاص قبل البدء في التنفيذ .
- ١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

طرف ثانٍ  
(إمضاء)

طرف أول  
(إمضاء)



